

الخدمات العقارية - تسجيل مستند تأجير (منشأة)



الخدمات العقارية – تسجيل مستند تأجير (منشأة)

وصف الخدمة

خدمة تمكن المطور الرئيس ، المطور الفرعي أو الوسيط العقاري من تسجيل مستند تأجير لوحدة عقارية أو أكثر في السجل العقاري للمدن الاقتصادية.

الفئة المستفيدة من الخدمة

- المطور الرئيس.
- المطور الفرعي.
- الوسيط العقاري.

رسوم الخدمة

١٥ ريال سعودي.

متطلبات الخدمة

صور المستندات المطلوبة:

- عقد الإيجار.
- صورة من الوكالة أو التفويض في حال كان مقدم الطلب وكيل شرعي أو مفوض عن المالك.
- مستند إثبات هوية للوكيل أو المفوض عن المالك.
- سجل تجاري للمستأجر.
- صورة من الوكالة أو التفويض في حال كان مقدم الطلب وكيل شرعي أو مفوض عن المستأجر.
- مستند إثبات هوية للوكيل أو المفوض عن المستأجر.

شروط التقديم على الخدمة

- في حال وجود تفويض يجب تصديق الوكالة أو التفويض لمقدم الطلب من الغرفة التجارية و الصناعية او من هيئة المدن الاقتصادية حسب الأجراء.
- احضار كافة الأصول للمطابقة.

الخدمات السابقة

- اتمام خدمة تسجيل عقار.
- اتمام خدمة اصدار تصريح اشغال في حال كان نوع العقار مبنى أو وحدة عقارية.

قنوات تقديم الخدمة

- البوابة الالكترونية لهيئة المدن الاقتصادية (www.eca.gov.sa/360).
- مركز الخدمات المتكاملة في مقر هيئة المدن الاقتصادية.

الوقت المستغرق للحصول على الخدمة

- ثلاثة أيام عمل للمعاملات المستوفية للشروط.

بعد إتمام الخدمة

- يتم اضافة مستند ايجار تابع على وثيقة الملكية.